

بلغ المرام من كتاب نظام الإسلام

(ح 47) نظرة الإسلام للجماعة والفرد تجعل للمجتمع مفهوماً خاصاً

الحمدُ للهِ ذِي الطُّولِ والعامِ، وَالْفَضْلِ وَالإِكْرَامِ، وَالرَّحْمَنُ الَّذِي لَا يُضَانُ، وَالعَزَّةُ الَّتِي لَا تُرَاهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ النَّاسِ، حَاتَمِ الرُّسُلِ الْعِظَامِ، وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ وَأَتَابِعِهِ الْكَرَامُ، الَّذِينَ طَبَّقُوا نِظامَ الإِسْلَامِ، وَالْتَّزَمُوا بِأَحْكَامِهِ أَئْمَانَ التِّزَامِ، فَاجْعَلْنَا اللَّهُمَّ مَعَهُمْ، وَاحْشُرْنَا فِي زُمْرَّهُمْ، وَشَيَّنَا إِلَى أَنْ نَلْقَاكَ يَوْمَ تَزَلُّ الْأَقْدَامُ يَوْمَ الرِّحَامِ.

أيها المؤمنون:

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَبَعْدُ: نَتَابُعُ مَعَكُمْ سِلْسِلَةَ حَلْقَاتٍ كَتَابِنَا "بلغ المرام من كتاب نظام الإسلام" وَمَعَ الْحَلْقَةِ السَّابِعةِ وَالْأَرْبَعِينَ، وَعِنْوَانُهَا: "نظرة الإسلام للجماعة والفرد تجعل للمجتمع مفهوماً خاصاً". نَتَأْمَلُ فِيهَا مَا جَاءَ فِي الصَّفَحَةِ الثَّالِثَةِ وَالثَّالِثَيْنِ وَالرَّابِعَةِ وَالثَّالِثَيْنِ مِنْ كِتَابِ "نَظَامُ الإِسْلَامِ لِلْعَالَمِ وَالْمَفَكِّرِ السِّيَاسِيِّ الشَّيْخِ تَقْوِيِ الدِّينِ النَّبَهَانِيِّ".

يَقُولُ رَحْمَةُ اللهِ: "وَهَذِهِ النَّظُرَةُ لِلْجَمَاعَةِ وَالْفَرْدِ هِيَ الَّتِي تَجْعَلُ لِلْمُجَمَّعِ مَفْهُوماً خاصاً، لَأَنَّ هُؤُلَاءِ الْأَفْرَادُ وَهُمْ أَجْزَاءٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ لَا بُدُّ مِنْ أَنْ تَكُونَ لَدُهُمْ أَفْكَارٌ تَرْبَطُهُمْ، يَعِيشُونَ حَسْبَهَا، وَأَنْ يَكُونُ لَهُمْ مَشَاعِرٌ وَاحِدَةٌ يَتَأَثَّرُونَ بِهَا وَيَنْدِفِعُونَ بِحَسْبِهَا، وَأَنْ يَكُونَ لَهُمْ نِظامٌ وَاحِدٌ يُعَالِجُ مَشَاكِلَ حَيَاةِهِمْ جَمِيعَهَا. وَمِنْ هُنَّا كَانَ الْمُجَمَّعُ مُؤَنَّفًا مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْأَفْكَارِ وَالْمَشَاعِرِ وَالْأَنْظِمَةِ. وَكَانَ الْإِنْسَانُ مُقَيَّدًا فِي الْحَيَاةِ بِهَذِهِ الْأَفْكَارِ وَالْمَشَاعِرِ وَالْأَنْظِمَةِ. وَلِذَلِكَ كَانَ الْمُسْلِمُ فِي الْحَيَاةِ مُقَيَّدًا فِي كُلِّ شَيْءٍ بِالْإِسْلَامِ وَلَيْسَ لَهُ حُرْيَاتٌ مُطْلَقاً. فَالْعِقِيدَةُ لِلْمُسْلِمِ مُقَيَّدةٌ بِمُحدودِ الإِسْلَامِ، وَلَيْسَتْ مُطْلَقاً. وَلِذَلِكَ يُعْتَبَرُ ارْتِدَادُ جَرِيمَةِ كُبْرَى يَسْتَحْقُ عَلَيْها الْقَتْلَ إِنْ لَمْ يَرْجِعْ. وَالنَّاحِيَةُ الشَّخْصِيَّةُ مُقَيَّدةٌ بِنِظامِ الإِسْلَامِ، وَلِذَلِكَ كَانَ الزَّنَبُ جَرِيمَةً يُعَاقَبُ عَلَيْهَا، وَكَانَ دُونَ رَأْفَةِ مَعِ التَّشْهِيرِ: (وَلَيَشَهَدْ عَدَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)، وَكَانَ شُرُبُ الْحُمْرَ جَرِيمَةً يُعَاقَبُ عَلَيْهَا، وَكَانَ الْاعْتِدَاءُ عَلَى آخَرِينَ جَرِيمَةً تَخْتَلِفُ بِاِحْتِلَافِ هَذَا الْاعْتِدَاءِ مِنْ قَذْفٍ أَوْ قَتْلٍ أَوْ مَا شَابَهَ ذَلِكَ، وَالنَّاحِيَةُ الْاِقْصَادِيَّةُ مُقَيَّدةٌ بِالشَّرِعِ، وَبِالْأَسْبَابِ الَّتِي أَبَاحَ لِلْفَرِيدِ التَّمْلُكُ بِهَا، وَحِقْقِيَّةُ هَذِهِ الْمُلْكِيَّةِ الْفَرِيدِيَّةِ مِنْ أَنَّهَا إِذْنُ الشَّارِعِ بِالْاِنْتِقَاعِ بِالْعَيْنِ. وَكَانَ الْخُرُوجُ عَنْ هَذِهِ الْفِيُودِ جَرِيمَةً تَخْتَلِفُ بِاِحْتِلَافِ نَوْعِ هَذَا الْخُرُوجِ مِنْ سَرِّفَةٍ أَوْ نَهْبٍ أَوْ مَا شَاكَلَ ذَلِكَ. وَلِهَذَا كَانَ لَا بُدَّ مِنَ الدَّوْلَةِ الَّتِي تَحْفَظُ هَذِهِ الْجَمَاعَةَ وَهَذَا الْفَرِيدَ، وَتُطَبِّقُ الْبَطَامَ عَلَى الْمُجَمَّعِ، وَكَانَ لَا بُدَّ مِنْ تَأْثِيرِ الْمُبَدَّأِ فِي مُعْتَقَبِهِ لِيَكُونَ الْحَفْظُ طَبِيعَى آتِيًّا مِنْ قِبَلِ النَّاسِ أَنْفُسِهِمْ. وَلِذَلِكَ كَانَ الْمُبَدَّأُ هُوَ الَّذِي يُقَيِّدُ وَيَحْفَظُ، وَالدَّوْلَةُ هِيَ الْمُنْقَدَّةُ. وَلِهَذَا كَانَتِ السِّيَادَةُ لِلشَّرِعِ وَلَيْسَتْ لِلْدَوْلَةِ وَلَا لِلْأُمَّةِ، وَإِنْ كَانَتِ السُّلْطَةُ لِلْأُمَّةِ وَمَظْهُرُهَا فِي الدَّوْلَةِ، وَمِنْ هُنَّا كَانَتْ طَرِيقَةُ تَفْعِيلِ النَّظَامِ هِيَ الدَّوْلَةِ وَإِنْ كَانَ الْاعْتِمَادُ عَلَى تَمْوِيْلِ اللهِ فِي الْفَرِيدِ الْمُؤْمِنِ لِيَقُومَ بِأَحْكَامِ الإِسْلَامِ. وَعَلَيْهِ كَانَ لَا بُدَّ مِنَ التَّشْرِيعِ الَّذِي تُنْقَدِّهُ الدَّوْلَةُ، وَالتَّوْجِيهُ لِلْفَرِيدِ الْمُؤْمِنِ لِيُنْقَدِّدَ الإِسْلَامُ بِدَافِعٍ تَقْوَى اللهُ. وَمِنْ هُنَّا كَانَ الإِسْلَامُ عَقِيَّدَةً وَأَنْظِمَةً، وَكَانَ

مبدأ الإسلام فكرةً وطريقهً منْ جنسِ هذه الفكرة، وكانَ نظمهُ مبنيةً عنْ عقيدته، وكانتْ حضارةً طرزاً معييناً في الحياة. وكانتْ طريقته في حمل الدعوة أن يطبق منْ قبل الدولة، وأن يحمل قيادةً فكريةً إلى العالم، تكونُ هي الأساس لفهم نظام الإسلام والعمل به، وكان العمل به في الجماعة التي تحكم بنظام الإسلام، نشراً للدعوة الإسلامية، لأن تطبيق نظام الإسلام على غير المسلمين من الناس يعتبر من الطريقة العملية للدعوة، فقد كان لهذا التطبيق الأثر الأكبر في إيجاد هذا العالم الإسلامي المترامي الأطراف".

ونقول راجين من الله عفوه وغفرانه ورضوانه وجناته: يحيى الشيخ تقى الدين النبهاني عن نظره الإسلام للجماعة والفرد بأنها يجعل للمجتمع مفهوماً خاصاً، وتمكن إبراز هذا المفهوم من خلال النقاط العشرين الآتية:

1. إن هؤلاء الأفراد وهم أجزاء من الجماعة لا بد من أن تكون لديهم الأمور الثلاثة الآتية:

(1) أفكار تربطهم، يعيشون حسبها.

(2) مشاعر واحدة يتآثرون بها ويندفعون بحسبها.

(3) نظام واحد يعالج مشاكل حياتهم جيئها.

2. المجتمع مؤلف من الإنسان والأفكار والمشاعر والأنظمة.

3. الإنسان مقيد في الحياة بهاته الأفكار والمشاعر والأنظمة.

4. المسلم في الحياة مقيد في كل شيء بالإسلام، وليس له حرية مطلقاً.

5. العقيدة للMuslim مقيدة بحدود الإسلام، وليس مطلقاً.

6. ارتداد المسلم عن دينه يعد جريمة كبرى يستحق عليها القتل إن لم يرجع.

7. الناحية الشخصية مقيدة بنظام الإسلام:

(1) فالرّبّا جريمة يعاقب عليها دون رأفة مع التشهير.

(2) وشرب الخمر جريمة يعاقب عليها.

(3) والاعتداء على آخرين جريمة تختلف باختلاف هذا الاعتداء.

8. الناحية الاقتصادية مقيدة بالشرع:

(1) فهي مقيدة بالأسباب التي أباح للفرد التملك بها.

(2) وهي مقيدة بحقيقة هذه الملكية الفردية من أنها إذن الشارع بالانتفاع بالعين.

(3) والخروج عن هذه القواعد جريمة تختلف باختلاف نوع هذا الخروج من سرقة أو نهب.

9. لا بد من الدولة التي تقوم بهذه الدورين المهمين:

(1) تحفظ الجماعة والفرد.

(2) وتطبق النظام على المجتمع.

10. لا بد من تأثير المبدأ في معتقده ليكون الحفظ طبيعياً آلياً من قبل الناس أنفسهم.

- فَالْمُبِدَأُ هُوَ الَّذِي يُقَيِّدُ وَيَحْكُمُ، وَالدَّوْلَةُ هِيَ الْمَنْفَدَةُ.
- .11. السِّيَادَةُ فِي الإِسْلَامِ لِلشَّرِيعَةِ، وَلَيَسْتُ لِلدَّوْلَةِ وَلَا لِلْأُمَّةِ.
- .12. السُّلْطَةُ لِلْأُمَّةِ وَمَظْهُرُهَا فِي الدَّوْلَةِ.
- .13. طَرِيقَةُ الإِسْلَامِ فِي تَنْفِيذِ النَّظَامِ هِيَ الدَّوْلَةُ، وَإِنْ كَانَ الاعْتِمَادُ عَلَى تَقْوِيَ اللَّهِ فِي الْفَرْدِ الْمُؤْمِنِ لِيَقُولَمْ.
- .14. طَرِيقَةُ الإِسْلَامِ فِي تَنْفِيذِ النَّظَامِ هِيَ الدَّوْلَةُ، وَإِنْ كَانَ الاعْتِمَادُ عَلَى تَقْوِيَ اللَّهِ فِي الْفَرْدِ الْمُؤْمِنِ لِيَقُولَمْ بِأَحْكَامِ الإِسْلَامِ.
- .15. فَلَا بُدَّ مِنَ التَّشْرِيعِ الَّذِي تُعْنِيَ الدَّوْلَةُ، وَالتَّوْجِيهِ لِلْفَرْدِ الْمُؤْمِنِ لِيَنْقُضَ الإِسْلَامَ بِدَافِعٍ تَقْوِيَ اللَّهِ.
- .16. الإِسْلَامُ عَقِيْدَةٌ وَأَنْظَمَةٌ، وَمَبْدَأُ الإِسْلَامِ فِكْرَةٌ وَطَرِيقَةٌ مِنْ جِنْسِ هَذِهِ الْفِكْرَةِ.
- .17. نِظامُ الإِسْلَامِ مُنْبَثِقٌ عَنْ عَقِيْدَتِهِ، وَحَضَارَتُهُ طَرَازٌ مُعِينٌ فِي الْحَيَاةِ.
- .18. طَرِيقَةُ الإِسْلَامِ فِي حَمْلِ الدَّعْوَةِ أَنْ يُطَبَّقَ مِنْ قِبَلِ الدَّوْلَةِ، وَإِنْ يُحْمَلَ فِي اَدَةٍ فَكَرِيَّةٍ إِلَى الْعَالَمِ، تَكُونُ هِيَ الْأَسَاسُ لِفَهْمِ نِظامِ الإِسْلَامِ وَالْعَمَلِ بِهِ.
- .19. الْعَمَلُ بِالإِسْلَامِ فِي الْجَمَاعَةِ الَّتِي تَحْكُمُ بِنِظَامِ الإِسْلَامِ، تَشْرُرُ لِلَّدُعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، لَأَنَّ تَطْبِيقَ نِظَامِ الإِسْلَامِ عَلَى عِبَرِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ النَّاسِ يُعَتَّبُرُ مِنَ الْطَّرِيقَةِ الْعَمَلِيَّةِ لِلَّدُعْوَةِ.
- .20. كَانَ هَذَا التَّطْبِيقُ الْأَكْبَرُ فِي إِيجَادِ هَذَا الْعَالَمِ الإِسْلَامِيِّ الْمُتَرَابِيِّ الْأَطْرَافِ.

مبدأ الإسلام	
نظرة الإسلام للجماعة والفرد تجعل المجتمع مفهوماً خاصاً	
1. ينظر الإسلام للمجتمع على أنه مكون من العناصر الأربع الآتية: (1) أفراد هم أجزاء من الجماعة. (2) أفكار تربط هؤلاء الأفراد ببعضهم البعض. (3) متسا牴 واحد يتآثرون بها ، وينتفعون بحسبها. (4) نظام واحد يعالج متساکل حيلهم جميعها. 2. بناء على ما سبق تتخلص نظرية الإسلام للمجتمع في أمرین اثنین: (1) المجتمع مؤلف من الإنسان والأفكار والمتساعر والأنظمة (2) الإنسان مقيد في الحياة بهذه الأفكار والمتساعر والأنظمة.	نظرة الإسلام للمجتمع
1. العقدة لل المسلم مقيدة بأحكام الإسلام وليس له حريات مطلقاً. 2. الناحية التخصصية مقيدة بنظام الإسلام: فالذئنا جريمة يعاقب عليها دون رأفة مع التشهير، وشرب الخمر جريمة يعاقب عليها، والإعداء على الآخرين جريمة تختلف باختلاف الأعداء. 3. الناحية الاقتصادية مقيدة بالضرر وبالأسباب التي أباحها الله للملك وبحقيقة الملكية من أنها إذن الشرع بالانقطاع بالعنين، والخروج عن هذه القوود جريمة تختلف باختلاف نوع الخروج.	المسلم في الحياة مقييد بالإسلام في كل شيء وليس له حريات مطلقاً
1. لتقييد النظام لا بد من الأمرین الآتین: (1) لا بد من الدولة لحفظ الجماعة وتحفظ الفرد، وتطبق النظام على المجتمع. (2) لا بد من تأثير المبدأ في معتقده ليكون الحفظ طبيعياً أبداً من الناس أنفسهم. 2. وبمعنى آخر لا بد من الأمرین الآتین: (1) لا بد من التشريع الذي تتجده الدولة. (2) لا بد من التوجيه للفرد المؤمن لينفذ الإسلام بداعِيَّة تقوى الله.	تقييد النظام في المجتمع المسلم
1. السيادة في الإسلام للشرع، وليس للدولة ولا للأمة. 2. السلطة للأمة، ومظاهرها في الدولة. 3. طريقة تقييد النظام هي الدولة، وإن كان الاعتماد على تقوى الله في الفرد ليقوم بأحكام الإسلام.	السيادة في الإسلام للشرع وليس للدولة ولا للأمة

أيها المؤمنون:

نَكْفِي بِهَا الْقَدْرِ فِي هَذِهِ الْحَلْقَةِ، مَوْعِدُنَا مَعَكُمْ فِي الْحَلْقَةِ الْقَادِمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَإِلَى ذَلِكَ
الْحِينَ وَإِلَى أَنْ نُفَاقَّكُمْ وَدَائِمًا، نَتَرْكُكُمْ فِي عِنَايَةِ اللَّهِ وَحْفَظِهِ وَأَمْنِهِ، سَائِلِينَ الْمُؤْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُعَزِّنَا
بِالْإِسْلَامِ، وَأَنْ يُعَزِّيْ إِلَيْهِ الْإِسْلَامَ بِنَا، وَأَنْ يُكَرِّمَنَا بِنَصْرِهِ، وَأَنْ يُقْرَأَ أَعْيُنَنَا بِقِيَامِ دَوْلَةِ الْخِلَافَةِ الرَّاشِدَةِ الثَّانِيَةِ عَلَى
مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ فِي الْقَرِيبِ الْعَاجِلِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ جُنُودِهَا وَشُهُودِهَا وَشُهَدَائِهَا، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ الْقَادِرُ عَلَيْهِ.
نَشَكُّرُكُمْ عَلَى حُسْنِ اسْتِمَاعِكُمْ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.